الدرس 6

مسالك العلة
(تنقيح المناط وتحقيقه – الاطراد والانعكاس)

أهداف الدرس

- أن أتعرف مفهوم تحقيق المناط وتنقيحه، والفرق بين التنقيح والسبر والتقسيم.
- أن أدرك مسلك الاطراد والانعكاس وطريقة دلالته على العلة.
- أن أستوعب مناهج الأصوليين في إعمال هذه المسالك لاستنباط الأحكام الشرعية.

تمهيد

علمنا مما سبق أن تعدية الحكم من الأصل إلى الفرع متوقفة على إدراك علته، وأن هذه العلة قد تعلم من النص أو الإجماع، وقد تدرك بالاستنباط، وتعلم أيضا بتنقيح المناط وتحقيقه، وبالاطراد والانعكاس.

فما المقصود بهذه المسالك؟ وما أحكامها؟

المتن

قال ابن عاصم رحمه الله تعالى:

وَإِنْ يَكُ التَّعْيِينُ مِمَّا ذُكِرَا *** فَذَاكَ تَنْقِيحُ الْمَنَاطِ شُهِرَا
كَمِثْلِ مَا قَدْ جَاءَ فِي الْكَفَّارَهْ *** بِمُفْسِدِ الصَّوْمِ مِنَ الْعِبَارَهْ
وَهْوَ اعْتِبَارُ مُقْتَضَى الْمَفْهُومِ *** مِنْ جِهَةِ التَّأْثِيرِ وَالْعُمُومِ
مَعَ اطِّرَاحِ مُقْتَضَى الخُصُوصِ *** فِي الْحَالِ وَالزَّمَانِ والشُّخُوصِ
وَلَفْظُ تَحْقِيقِ الْمَنَاطِ يُطْلَقُ *** بِحَيْثُمَا تَعْيِينُهَا مُحَقَّقُ
مِثْلُ جَزَاءِ الصَّيْدِ فِي الْمِثْلِيَّهْ *** فَإِنَّهَا مَعْلُومَةٌ عَقْلِيَّهْ
وَقَدْ يُرَى اسْتِنْبَاطُهَا اسْتِشْعَارَا *** مِنْ حَالِ حُكْمٍ مَعَ وَصْفٍ دَارَا
وَذَا الَّذِي سُمِّيَ بِالْقِيَاسِ *** بِالاِطِّرَادِ مَعَ الانْعِكَاسِ

الفهم

الشرح:

اطراح: إلغاء.

المثليه: المشابهة في الخلقة والصورة.

استشعارا: إدراكا.

استخلاص مضامين المتن:

1. أبين مفهوم تنقيح المناط والفرق بينه وبين السبر والتقسيم.
2. ما المراد بتحقيق المناط؟
3. أستخرج من المتن مفهوم الاطراد والانعكاس.

التحليـــل

علم مما سبق أن استنباط العلة بالاجتهاد له مسالك، تقدم الحديث عن اثنين منها، وهذا أوان الثلاثة الباقية عند الناظم، وهي: تنقيح المناط، وتحقيق المناط، والدوران أو الاطراد والانعكاس.

أولا: تنقيح المناط

وهو المسلك الثالث من مسالك استنباط العلة، وإليه يشير المصنف بقوله:

وَإِنْ يَـكُ التَّعْيِيـنُ مِمَّـا ذُكِـرَا *** فَـذَاكَ تَنْقِيـحُ الْمَنَـاطِ شُهِـرَا
كَمِثْـلِ مَـا قَدْ جَـاءَ فِـي الْكَفّارَهْ *** بِمُفْسِـدِ الصَّـوْمِ مِـنَ الْعِبَـارَهْ
وَهْـوَ اعْتِبَـارُ مُقْتَضَـى الْمَفْهُومِ *** مِـنْ جِهَـةِ التَّأْثِيـرِ وَالْعُمُـومِ
مَعَ اطِّـرَاحِ مُقْتَضَـى الخُصُوصِ *** فِـي الْحَالِ وَالزَّمَـانِ والشُّخُوصِ

1 – مفهوم تنقيح المناط

أ- التنقيح لغة: التشذيب، وكل ما نحيت عنه شيئا فقد نقحته، وتنقيح الشعر تهذيبه. ونقح الكلام فتشه وأحسن النظر فيه، وقيل: أصلحه وأزال عيوبه. والمناط العلة.

ب- تنقيح المناط اصطلاحا، أشار إليه الناظم بقوله:

وَإِنْ يَـكُ التَّعْيِيـنُ مِمَّـا ذُكِـــرَا *** فَـذَاكَ تَنْقِيـحُ الْمَنَـاطِ شُهِـــــرَا

والمعنى أن يكون الوصف المعتبر في الحكم مذكورا مع غيره في النص، فينقح بالاجتهاد حتى يميز ما هو معتبر مما هو ملغى، فإذا علق حكم على وصف واتصلت به عدة أوصاف لا مدخل لها في العلية، وحذف ما لا مدخل له في التعليل بالاجتهاد، فذلك تنقيح المناط.

2 – طريقة تنقيح المناط

قال الناظم رحمه الله:

مَعَ اطِّرَاحِ مُقْتَضَى الخُصُوصِ * فِي الْحَالِ وَالزَّمَانِ والشُّخُوصِ**

تنقيح المناط، أو الاعتبار والإلغاء من العلية يلغى فيها عن الاعتبار كل ما اتصل بمحل الحكم من الأوصاف الطردية التي لا مدخل لها في العلية (الحال: كحال الضرب والنتف في المثال الآتي، والزمان: كزمان مجيء الأعرابي إلى النبي ﷺ، والشخوص: ذاك الشخص بعينه، وهو الأعرابي في مثال الناظم)، وللعلماء في ذلك طريقان:

أ- إلغاء خصوص الصفة وربط الحكم بأعم منها، وهي طريقة الإمامين: مالك وأبي حنيفة رحمهما الله.

ب- إلغاء ما عدا الصفة التي ربط بها الحكم عن الاعتبار، وهي طريقة الإمام الشافعي رحمه الله.

ج- مثال توضيحي: قال الناظم رحمه الله:

كَمِثْلِ مَا قَدْ جَاءَ فِي الْكَفَّارَهْ * بِمُفْسِدِ الصَّوْمِ مِنَ الْعِبَارَهْ**
وَهْوَ اعْتِبَارُ مُقْتَضَى الْمَفْهُومِ * مِنْ جِهَةِ التَّأْثِيرِ وَالْعُمُومِ**

يشير رحمه الله إلى الحديث الذي رواه الإمام مالك رحمه الله عن سعيد بن المسيب رضي الله عنه أنه قال: «جَاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ يَضْرِبُ نَحْرَهُ وَيَنْتِفُ شَعَرَهُ وَيَقُولُ: هَلَكَ الْأَبْعَدُ. فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ وَمَا ذَاكَ؟ فَقَالَ: أَصَبْتُ أَهْلِي وَأَنَا صَائِمٌ فِي رَمَضَانَ. فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ: هَلْ تَسْتَطِيعُ أَنْ تُعْتِقَ رَقَبَةً؟ فَقَالَ: لَا. قَالَ: هَلْ تَسْتَطِيعُ أَنْ تُهْدِيَ بَدَنَةً؟ قَالَ: لَا. قَالَ: فَاجْلِسْ. فَأُتِيَ رَسُولُ اللهِ بِعَرَقِ تَمْرٍ، فَقَالَ: خُذْ هَذَا فَتَصَدَّقْ بِهِ. فَقَالَ: مَا أَحَدٌ أَحْوَجَ مِنِّي. فَقَالَ: كُلْهُ وَصُمْ يَوْماً مَكَانَ مَا أَصَبْتَ» [الموطأ، كتاب الصيام، كفارة من أفطر في رمضان]، فقد ألغى مالك وأبو حنيفة المواقعة عن الاعتبار، وأناطا الحكم بأعم منها، وهو انتهاك حرمة رمضان بوطء أو غيره، فيدخل في حكم وجوب الكفارة كل من انتهك حرمة رمضان بأكل أو شرب أو غيرهما. أما الشافعي فقد أناط الحكم بالمواقعة، وألغى عن الاعتبار ما ارتبط بها من الصفات، ككون الواطئ أعرابيا، والموطوءة زوجته، وكون الوطء في القبل، وضرب النحر، ونتف الشعر، والدعاء على النفس، وغير ذلك مما اتصل بمحل الحكم، فتجب الكفارة على كل من وطئ في نهار رمضان عامدا.

3 – الفرق بين تنقيح المناط والسبر والتقسيم

مسلك تنقيح المناط قد يلتبس بمسلك السبر والتقسيم المتقدم، ومما قيل في الفرق بينهما أن تنقيح المناط اجتهاد في حذف ما لا يصلح للعلية من أوصاف مذكورة في المحل، مع تعيين الباقي للعلية بالاجتهاد، أما السبر والتقسيم فهو الاجتهاد في حذف ما لا يصلح للعلية من أوصاف مستخرجة بالاستقراء لها من المحل، فيتعين الباقي لها بنفسه من غير اجتهاد في تعيينه.

ثانيا: تحقيق المناط

1 – مفهوم تحقيق المناط

وهو المسلك الرابع من مسالك استنباط العلة، وإليه يشير الناظم بقوله:

وَلَفْظُ تَحْقِيقِ الْمَنَاطِ يُطْلَقُ * بِحَيْثُمَا تَعْيِينُهَا مُحَقَّقُ**

فتحقيق المناط هو لفظ يطلق ويراد به أن يقع الاتفاق على علية وصف بنص أو إجماع أو استنباط، ويقع الخلاف في وجوده في صورة النزاع، فتحقيق وجودها في هذه الصورة هو تحقيق المناط.

2 – مثال توضيحي

قال الناظم رحمه الله:

مِثْلُ جَزَاءِ الصَّيْدِ فِي الْمِثْلِيَّهْ * فَإِنَّهَا مَعْلُومَةٌ عَقْلِيَّهْ**

فإذا علم حكم محلٍ بنص أو إجماع أو استنباط، فيجب أن يعتبر ذلك كليا تندرج تحته عدة جزئيات، والوصول إلى معرفة مناط الحكم في تلك الجزئيات هو تحقيق المناط، ويجري فيه الاجتهاد، فمن قتل صيدا وهو محرم – مثلا – يجب عليه مثل ما قتل من النعم في الخلقة والصورة، فوجوب الجزاء هو الحكم، والمثلية هي مناطه، وهو معلوم بالنص، وذلك قوله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَقۡتُلُواْ ٱلصَّيۡدَ وَأَنتُمۡ حُرُمٞۚ وَمَن قَتَلَهُۥ مِنكُم مُّتَعَمِّدٗا فَجَزَآءٞ مِّثۡلُ مَا قَتَلَ مِنَ ٱلنَّعَمِ ﴾ [المائدة:97]، وإنما يجري الاجتهاد في كون الواجب الذي تتحقق فيه المثلية التي هي مناط الحكم هو الشاة مثلا لمن اصطاد غزالا، فالمثلية معلومة بالنص، والمماثلة في آحاد الصور مدركة بالعقل؛ لذلك قال الناظم: «**فَإِنَّهَا مَعْلُومَةٌ عَقْلِيَّهْ**». وكذا الخمر فهي محرمة بالنص للإسكار، وإثبات وجود الإسكار في النبيذ هو تحقيق المناط.

ثالثا: الاطراد والانعكاس

المسلك الخامس من مسالك استنباط العلة الاطراد والانعكاس، ويسمى الدوران، وهو من المسالك المختلف فيها، وإليه يشير الناظم بقوله:

وَقَـدْ يُـرَى اسْتِنْبَاطُهَـا اسْتِشْعَارَا ⁂ مِـنْ حَـالِ حُكْمٍ مَـعَ وَصْـفٍ دَارَا
وَذَا الَّـــذِي سُـمِّـــيَ بِالْقِيَـاسِ ⁂ بِالاِطِّـــرادِ مَـــعَ الاِنْـعِكَـــاسِ

فالاطراد هو ملازمة الحكم الوصف في الثبوت، فيوجد بوجوده.

والانعكاس هو ملازمة الحكم الوصف في الانتفاء، فينعدم بانعدامه.

والدوران مصدر دار إذا طاف، وهو الاطراد والانعكاس، حيث يلازم الحكم الوصف في الثبوت والانتفاء. وهذا هو مراد الناظم.

فالمقصود بهذا المسلك – إذن – هو اقتران الوجود بالوجود والعدم بالعدم، فإذا وجد الوصف وجد الحكم، وإذا عدم الوصف عدم الحكم، فيعلم أن ذلك الوصف علة لذلك الحكم. مثال ذلك الإسكار مع التحريم، فعصير العنب قبل الشدة المطربة ليس بمسكر فليس بحرام، فقد اقترن العدم بالعدم، وإذا صار مسكرا صار حراما، فقد اقترن الوجود بالوجود، وإذا انتفى الإسكار بأن صار الخل خمرا فإن الحكم وهو الحرمة ينتفي أيضا؛ إذ يصير مباحا، فأنت ترى أن الحكم قد انتفى أولا بانتفاء الوصف، ثم ثبت بثبوته، ثم زال بزواله.

التقويم

1. أبين الفرق (مع التمثيل) بين:

أ- تنقيح المناط وتخريج المناط وتحقيق المناط.

ب- تنقيح المناط والسبر والتقسيم.

2. الاطراد والانعكاس شقان لمفهوم الدوران. أوضح ذلك بمثال.

الاستثمار

قال الإمام القرافي رحمه الله: «حجة أن الدوران دليل العلية أن اقتران الوجود بالوجود والعدم بالعدم يغلب على الظن أن المدار علة الدائر، بل قد يحصل القطع بذلك، لأن من ناديناه باسم فغضب ثم سكتنا عنه فزال غضبه، ثم ناديناه به فغضب كذلك مرارا كثيرة، حصل الظن الغالب بأن علة غضبه إنما هو ذلك الاسم الذي ناديناه به. ولذلك جزم الأطباء بالأدوية المسهلة والقابضة وجميع ما يعطونه من المبردات وغيرها بسبب وجود تلك الآثار عند وجود تلك العقاقير وعدمها عند عدمها، فالدوران أصل كبير في أمور الدنيا والآخرة، فإذا وجد بين الوصف والحكم جزمنا بعلية الوصف للحكم، أو نقول: بعض الدوران حجة قطعا، كدوران قطع الرأس مع الموت في مجرى العادات، فوجب أن يكون جميع الدورانات حجة». [شرح تنقيح الفصول:382].

- أستخرج من النص وجه الاستدلال على حجية الدوران مسلكا للعلة.

الإعداد القبلي

- أحفظ الأبيات الستة الأولى من مبحث القوادح، وأستخرج ما فيها من مفسدات للقياس، وأعرف بها مع التمثيل.